



الإنتربول

قرار رقم 12

GA-2021-89-RES-12

الموضوع: مشروع اتفاق تعاون بين مجلس وزراء الداخلية العرب (المجلس) والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)

إن الجمعية العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، المجتمععة في دورتها الـ 89 في اسطنبول (تركيا) في الفترة من 23 إلى 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2021،

إذ تضع في اعتبارها المادة 41 من القانون الأساسي للمنظمة،

وإذ تذكر بالقرار AG-2006-RES-07 المتعلق بدعم الإنتربول للمبادرات الشرطة الإقليمية،

وإذ تذكر بالقرار AG-2016-RES-03 الذي يقرّ الإطار الاستراتيجي للإنتربول للفترة 2017-2020 الذي يهدف، في جملة أمور، إلى تعزيز دور الإنتربول ضمن البنية الأمنية العالمية إلى أقصى حد ممكن وتوثيق علاقاته مع منظمات الشرطة الإقليمية وغيرها من المنظمات الدولية، من أجل سد الثغرات وتعزيز أوجه التكامل،

وإذ تعتبر أن مجلس وزراء الداخلية العرب يهدف إلى تطوير وتعزيز التعاون وتنسيق الجهود بين البلدان العربية الـ 22 في مجال الأمن الداخلي ومكافحة الجريمة،

وإذ تذكر بالقرار AGN-67-RES-03 الذي وافقت بموجبه على مذكرة التفاهم بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومجلس وزراء الداخلية العرب (المجلس) لتوفير واستحداث إطار للتعاون بين المنظمتين،

وإذ تعتبر أن المنظمتين ترغبان في إبرام اتفاق تعاون جديد لتوسيع نطاق تعاونهما وتفاذي ازدواجية الجهود في تنفيذ ولاية ومشاريع كل منهما، ولوضع إطار قانوني واضح يحكم تبادل البيانات لتيسير منع ومكافحة جرائم القانون العام في المنطقة العربية والعالم أجمع،

وقد نظرت في التقرير GA-2021-89-REP-04 الذي يعرض مشروع اتفاق تعاون بين المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومجلس وزراء الداخلية العرب (المجلس)،

وإذ ترى أن مشروع اتفاق التعاون الوارد في التذييل 1 من التقرير GA-2021-89-REP-04 متوافق مع أهداف المنظمة وأنشطتها،

وإذ ترى أنه بموجب أحكام المادة 41 من القانون الأساسي للإنترنت، لا يصبح اتفاق التعاون سارياً إلا بعد موافقة الجمعية العامة عليه،

تقرّ مشروع الاتفاق الوارد في التذييل 1 من التقرير GA-2021-89-REP-04؛

تأذن للأمين العام في توقيعه؛

تكلّف الأمانة العامة بإبرام الاتفاق التكميلي (الاتفاقات التكميلية) المشار إليه في مشروع اتفاق التعاون.

اعتمد